حماية الخصوصية المعلوماتية للمتقاضين أثناء المحاكمة عن بعد أمام المحاكم الإماراتية

مصطفى المتولي قنديل

كلية القانون، جامعة العين، الامارات العربية المتحدة

Moustafa.kandeel@aau.ac.ae ; Moustafa.kandeel2015@gmail.com

الملخص:

تتناول هذه الورقة البحثية التوجه المتزايد للمحاكم في العديد من الدول نحو استخدام التكنولوجيا في مجال التقاضي، بحيث أصبح من الممكن الآن القول بوجود تنظيم قانوني متكامل للمحاكمة عن بُعد. وتؤكد الورقة على أن نظام المحاكمة عن بُعد والمطبق أمام المحاكم الإماراتية يتطلب استخدام نُظُم وبرامج خاصة بالمحكمة يتم من خلالها معالجة البيانات الشخصية الخاصة بالمتقاضين والمتهمين والمجني عليهم والشهود وغيرهم، بالإضافة إلى بيانات موضوع النزاع. ومن هنا تُبرِز هذه الورقة أهمية وجوب تطبيق قواعد أمن المعلومات أثناء تطبيق نظام المحاكمة عن بُعد، واتخاذ الاحتياطات اللازمة كافة لحماية الخصوصية المعلوماتية من أن يتم اختراقها أو المساس بها. ولمعالجة هذا الموضوع تم دراسة ثلاث نقاط رئيسية: الأولى تتعلق بمتطلبات إنجاح نظام المحاكمة عن بُعد. والثانية تتعلق بحماية الحق في الخصوصية المعلوماتية. والثالثة تتعلق بآلية تطبيق نظام المحاكمة عن بُعد وحماية الحق في الخصوصية المعلوماتية.

الكلمات المفتاحية: محاكمة عن بعد؛ المحاكم الإماراتية؛ الحق في الخصوصية؛ حماية الخصوصية المعلوماتية؛البيانات الشخصية؛ نظام معلوماتي إلكتروني؛ تشفير؛ أمن المعلومات؛ متقاضين؛ موقع إلكتروني مؤمن؛ بنية تحتية إلكترونية.

Protecting the information privacy of litigants during remote trials before UAE courts

Mostafa Elmetwaly Kandeel

College of Law, Al Ain University, UAE

Mostafa.kandeel@aau.ac.ae ; Mostafa.kandeel2015@gmail.com

Abstract:

This paper analyzes the increasing trend of courts in various countries towards using technology in litigation. Consequently, it is now reasonable to say that there is an integrated legal regulation of a remote trial. The paper stresses that the remote trial system applied before the UAE courts requires the use of court-specific systems and programs to process the personal data of litigants, defendants, victims, and witnesses as well as the data of the subject matter of the dispute. Therefore, this paper highlights the importance of applying information security rules during remote trials and taking all necessary precautions to protect data privacy from being hacked or compromised. To address this issue, three main points are studied: the first is the requirements for the success of the remote trial system. The second is the protection of the right to information privacy. The third relates to the mechanism for implementing the remote trial system and protecting the right to information privacy.

keywords: Remote trial; UAE Courts; Right to privacy; Information privacy protection; Personal data; Electronic information system; Encryption; Information security; Litigants - Secured website - Electronic infrastructure.

Received 18/05/2023 **Revised 29/05/2023** **Accepted 31/05/2023**

1. مقدمة

يشهد العالم منذ فترة ليست بالقصيرة سعي جميع الدول إلى تحديث العدالة[1]؛ حيث اتجهت أغلبها وكذلك العديد من المؤسسات العامة والخاصة إلى إنشاء قواعد بيانات قانونية يتمكن من خلالها ممارسي المهن القانونية والقضائية وكذلك الباحثين من الحصول على المعلومات والأحكام والتشريعات والبحوث في المجال القانوني.

ومن جانبها، بدأت المحاكم في أغلب الدول التي تمتلك قدرات تكنولوجية وبنية تحتية معلوماتية – ومن بينها المحاكم الإماراتية - بتحديث أدوات عملها، وذلك من خلال استخدام تقنية الاتصال عن بعد أو استخدام التكنولوجيا في مجال عملها[2]. وكانت بادرة هذا الاستخدام في مجال تبادل أوراق التقاضي بالطريق الإلكتروني[3]. ثم تطور إلى الاستخدام في مجال رفع الدعاوى أمام المحاكم، ثم بلغ ذروته في وجود تنظيم قانوني متكامل للتقاضي عن بعد، أو التقاضي الإلكتروني[4]، أو المحاكمة عن بعد، أو ما يمكن أن يكون بمثابة محكمة إلكترونية سواء بالنسبة للقضايا المدنية[5] بالمعنى الواسع[6] أو القضايا الجزائية[7].

ويختلف معنى المحاكمة عن بعد على حسب مجال التقاضي الذي يتم تطبيق هذا النظام خلاله؛ حيث يكون للمحاكمة عن بعد مفهوم في مجال القضايا المدنية يختلف عن مفهومها في مجال القضايا الجزائية، وهذا ما يمكن إبرازه من خلال تحليل النصوص الواردة في القانون الإماراتي المتعلقة بالمحاكمة عن بعد.

فمن ناحية، يُقصد بالمحاكمة عن بعد أمام المحاكم المدنية إجراءات التقاضي المدنية – غير الجزائية –

---

1 French Ministry of Justice, 21st Century Justice Modernization Reform, *http://www.justice.gouv.fr/modernisation-de-la-justice-du-21e-siecle-12563/*. [in French] Last Visit [14/07/2022]

- LAW n° 2016-1547 of 18 November 2016 on the modernization of justice in the 21st century, *https://www.legifrance.gouv.fr/loda/id/JORFTEXT000033418805/*. [in French] Last visit [14/07/2022]

2 CONSULTATIVE COUNCIL OF EUROPEAN JUDGES, Questionnaire on the non-materialisation of the judicial process and the use of it by judges and court staff, March 2011. Available at: *https://rm.coe.int/16805ab9f9*. [in French] Last visit [14/07/2022]

3 LEIRS E.: Electronic communication, Dalloz, September 2012. [in French]

4 Kurniawan M.B, implementation of electronic trial (e-litigation) on the civil cases in Indonesia court as a legal renewal of civil procedural law, Journal of Law and Justice, Vol. 9, no. 1 (2020), pp. 43-70. Available at: *https://jurnalhukumdanperadilan.org/index.php/jurnalhukumperadilan/article/view/391/0*. Last visit [16/07/2022]

- Guidelines for remote hearings in the Maryland trial courts. Available at: *https://www.courts.state.md.us/sites/default/files/import/eservices/pdf/remotehearingsguidelines.pdf*. Last visit [16/07/2022]

5 على سبيل المثال قرار وزير العدل الإماراتي رقم (260) لسنة 2019 بشأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد رقم 651، ص 121). وأيضاً متاح على الموقع الإلكتروني الآتي:

https://elaws.moj.gov.ae/UAE-MOJ_LC-Ar/00_%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D8%AA%20%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A%D8%A9/UAE-LC-Ar_2019-03-27_00260_Karwi.html?val=AL1#Anchor8

6 يقصد بالقضايا المدنية بالمعنى الواسع جميع القضايا المدنية، والتجارية، والعمالية، وقضايا الأحوال الشخصية.

7 على سبيل المثال قرار وزير العدل الإماراتي رقم (259) لسنة 2019 بشأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد رقم 651، ص 107). وأيضاً متاح على الموقع الإلكتروني الآتي:

https://elaws.moj.gov.ae/UAE-MOJ_LC-Ar/00_%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D8%AA%20%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9/UAE-LC-Ar_2019-03-27_00259_Karwi.html?val=AL1#Anchor8

التي تُباشر باستخدام وسائل الاتصال عن بُعد[8]، أو عبر الوسائط الإلكترونية[9]، لتحقيق الحضور عن بُعد وتبادل المستندات والمذكرات، وتشمل قيد الدعوى وإجراءات الإعلان، وإجراءات المحاكمة أمام مكتب إدارة الدعوى، وأمام المحكمة المختصة، وإصدار الأحكام (م 1 قرار وزير العدل الإماراتي رقم 260 لسنة 2019).

ومن ناحية أخرى، يقصد بالمحاكمة عن بعد في القضايا الجزائية الإجراءات الجزائية التي تُباشر باستخدام تقنية الاتصال عن بعد، لتحقيق الحضور والعلانية وسرية التحقيقات وإبداء المرافعات وتقديم المستندات والمذكرات وإصدار الأحكام، سواء تمت بشأن استقصاء الجرائم وجمع الأدلة، أو عند التحقيق أو المحاكمة (م 1 قرار وزير العدل الإماراتي رقم 259 لسنة 2019).

ومما لا شك فيه أن الانتقال من ممارسة إجراءات التقاضي (المحاكمة) بصورتها التقليدية عن طريق حضور المتقاضين أو ممثليهم إلى مقر المحكمة في القضايا المدنية أو إحضار المتهم إلى المحكمة في القضايا الجزائية، أو ممارسة القاضي لعمله، أو قيام أعوان القضاء بممارسة مهامهم، إلى استخدام الوسائل الإلكترونية في التقاضي (نظام المحاكمة عن بعد) يُحقق العديد من المزايا[10]، كما يُرتب عدداً من الآثار القانونية المتنوعة بتنوع الإجراءات القضائية[11].

غير أن نجاح نظام المحاكمة عن بعد يتوقف على توافر عدد من المتطلبات التقنية والمادية والقانونية. ويأتي في مقدمة هذه المتطلبات أن الانتقال من نظام المحاكمة التقليدية إلى نظام المحاكمة عن بعد يقتضي أن يتوفر للمتقاضين الضمانات الكافية التي يوفرها نظام المحاكمة التقليدية، بالإضافة إلى الضمانات التي تتلاءم مع نظام المحاكمة عن بعد، ومن أهمها حماية الحق في الخصوصية، وضمان سرية المعلومات المتعلقة بالمتقاضين في القضايا المدنية والمتهم والمجني عليه في القضايا الجزائية، بحيث لا يترتب على استخدام نظام المحاكمة عن بعد أي مساس بهذه الخصوصية.

ولمعالجة موضوع البحث فإننا نتناول في البداية متطلبات نجاح نظام المحاكمة عن بعد، ثم نتبع ذلك بدراسة حماية الخصوصية المعلوماتية أثناء تطبيق نظام المحاكمة عن بعد، حتى نصل في النهاية إلى خاتمة البحث.

2. متطلبات نجاح نظام المحاكمة عن بعد

يتوقف نجاح نظام المحاكمة عن بعد سواء في القضايا المدنية أو الجزائية على توافر مجموعة من المتطلبات أهمها ما يلي:

1.2 وجود إطار تشريعي ينظم المحاكمة عن بعد

لا يمكن تطبيق نظام المحاكمة عن بعد إلا في ظل وجود إطار تشريعي يجيز هذا النظام، فالمحاكم تحتاج

8 يُقصد بتقنية الاتصال عن بعد استخدام وسائل التواصل المرئي والمسموع بين طرفين أو أكثر في المحاكمة عن بعد، للتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد.

9 الوسائط الإلكترونية هي الهواتف الذكية، والأجهزة اللوحية، وأجهزة الحاسب الآلي، والفاكس، وغيرها من الوسائط التي تستخدم وسائل التقنية الحديثة في التواصل، وتكون ذا قدرات كهربائية أو رقمية أو مغناطيسية أو لاسلكية أو بصرية أو كهرومغناطيسية أو مؤتمنة أو ضوئية أو ما شابه ذلك.

10 نذكر من ذلك: السرعة في إنجاز إجراءات التقاضي، وتحقيق الشفافية في التعامل مع الدعوى، وسهولة حفظ القضايا، والسرعة في تداول الملفات، وتوفير النفقات والجهد والوقت، واختفاء النظام الورقي وإحلال المحررات الالكترونية بدلا من المستندات الورقية. راجع في ذلك: د. مصطفى المتولي قنديل، تقويم استخدام المشرع الإماراتي تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية، مجلة الشريعة والقانون (تصدرها كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة)، العدد 82، إبريل 2020، ص 23 – 100. وأيضاً على الموقع الإلكتروني الآتي: *https://scholarworks.uaeu.ac.ae/sharia_and_law/vol2020/iss82/1*.

11 Kandeel M.E., The impact of the UAE legislator's use of telecommunications technology on judicial notices, The Lawyer Quarterly, Vol 10, No. 4, 2020, pp. 521–532. Available at: *https://tlq.ilaw.cas.cz/index.php/tlq/article/view/435*.

لمثل هذا التنظيم التشريعي حتى تكون إجراءات التقاضي عن بعد صحيحة من الناحية القانونية. ولذلك فلابد من إجراء التعديلات التشريعية المناسبة على القوانين التي تنظم إجراءات التقاضي، بحيث يتم تنظيم كافة إجراءات المحاكمة عن بعد ابتداء من رفع الدعوى بالطريق الإلكتروني، وقيدها، وإعلانها للمدعى عليه، وحضور المتقاضين أمام المحكمة المختصة، وتبادل المذكرات بين المتقاضين، والفصل في الدعوى من المحكمة، والمداولة إلكترونياً بين القضاة لإصدار الحكم، والتوقيع الإلكتروني على الحكم.

2.2 إنشاء نظام معلوماتي إلكتروني خاص بالمحكمة

يُقصد بالنظام المعلوماتي الالكتروني مجموعة برامج معلوماتية وأدوات ووسائل تقنية المعلومات المعدة لمعالجة وإدارة وتخزين البيانات والمعلومات الإلكترونية، أو ما شابه ذلك[12]. أو هو مجموعة برامج وأجهزة بالمحكمة معدة لمعالجة وإدارة البيانات والمعلومات لإنشاء أو استخراج أو إرسال أو استلام أو تخزين أو عرض صحف الدعاوى والمذكرات والمستندات والرسائل والإعلانات إلكترونيًا أو غير ذلك[13].

ويتم إنشاء هذا النظام المعلوماتي الإلكتروني للمحكمة من خلال تفعيل دور الهيئة المسؤولة عن تنظيم الاتصالات في الدولة، بحيث تتولى هذه الهيئة بالتعاون مع الجهة القضائية المختصة إنشاء الموقع الإلكتروني للمحكمة وربطه بأجهزة الحكومة الإلكترونية كافة، ليتسنى من خلاله إرسال مراسلات وخطابات وإعلانات إلكترونية لذوي الشأن، وتصنيف القضايا التي يمكن تسجيلها إلكترونياً وتحديد أنواعها، وبيان الوثائق والمستندات التي يمكن قبولها إلكترونياً.

3.2 وضع آلية لإجراء جلسات المحاكمة عن بعد

يمكن أن يتم عقد جلسات المحاكمة عن بعد من خلال أحد البرامج أو التطبيقات التي تختارها المحكمة (Webex - Jabber Cisco – Zoom – Teams – etc...)، بحيث يتم عن طريقها تأمين نظام لحضور المتقاضين وممثليهم عن بعد في القضايا المدنية، وكذلك المتهمين والمجني عليهم وممثليهم في القضايا الجزائية، وتقديم وتبادل المذكرات والمرافعات الشفوية، وسماع الشهود، والمترجمين، وتقديم تقارير الخبراء، وإجراء المداولة السرية بين القضاة، وإصدار الأحكام إلكترونياً.

4.2 تحديد الأشخاص المصرح لهم بالدخول إلى النظام المعلوماتي الإلكتروني الخاص بالمحكمة

من خلال هذا التحديد يسمح لهؤلاء الأشخاص فقط دون غيرهم بالدخول إلى هذا النظام المعلوماتي، كالقضاة وموظفي المحكمة والمحامين والخبراء، وغيرهم من الأشخاص الذين لهم صلة بالدعوى، وذلك لمنع غير المرخص لهم من اختراق ذلك النظام المعلوماتي والاطلاع على مستندات الدعوى دون تصريح.

5.2 تحديد الآلية التي تستخدم في تسجيل المحامين والمتقاضين والتحقق من شخصيتهم

تتضمن هذه الآلية إدخال اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة بالشخص المعني، بحيث يقوم هذا الشخص برفع الدعوى أو الطعن إلكترونياً أمام المحكمة المختصة بموجب ورقة من أوراق الخصومة الإلكترونية. وتكون صحيفة الدعوى أو الطعن محررة على مستند إلكتروني، ويتم إرسالها إلى القسم المعني في المحكمة المختصة عبر

12 راجع على سبيل المثال المادة الأولى من قرار وزير العدل الإماراتي رقم (259) لسنة 2019 بشأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية. وكذلك المادة الأولى من القانون الاتحادي الإماراتي رقم (5) لسنة 2017 في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد رقم 616، ص 9). وأيضاً متاح على الموقع الإلكتروني الآتي:
https://elaws.moj.gov.ae/UAE-MOJ_LC-Ar/00_%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A7%D8%AA%20%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D8%A9/UAE-LC-Ar_2017-05-30_00005_Kait.html?val=AL1#Anchor11

13 راجع على سبيل المثال المادة الأولى من قرار وزير العدل الإماراتي رقم (260) لسنة 2019 بشأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية.

البريد الإلكتروني لتحديد الرسوم المستحقة تمهيداً لقيدها بعد سداد الرسوم.

6.2 توفر بنية تحتية إلكترونية مناسبة

يتعين أن تتمتع المحكمة ببنية تحتية إلكترونية ملائمة لنظام المحاكمة عن بعد، وذلك من خلال توفير العدد الكافي من أجهزة الحاسوب على أعلى تقنية، وغيرها من الأجهزة والشاشات المناسبة لعمل المحكمة الإلكترونية. وذلك بالإضافة إلى البرامج اللازمة لتطبيق نظام المحاكمة عن بعد.

7.2 توفر شبكات اتصالات مناسبة

يتمثل ذلك في الشبكات المناسبة للربط بين كافة أقسام المحكمة ودوائرها، وكذلك الربط بين المحكمة وبين المحاكم الأخرى، ومكاتب الخبراء، والطب الشرعي، وغيرها من الجهات الحكومية.

8.2 توفر عدد كاف من الخبراء ذوي مستوى عال من التخصص التقني في علوم الحاسوب والشبكات

يتطلب نجاح نظام المحاكمة عن بعد توافر العدد الكافي من الكوادر الفنية المتخصصة في المجال الإلكتروني، بحيث يكون لديها القدرة والكفاءة على تقديم الدعم اللازم لنجاح نظام المحاكمة عن بعد. وتتمثل وظيفة هؤلاء الخبراء في تقديم الدعم الفني للقضاة والعاملين في المحكمة، ومراقبة أجهزة الحاسوب وغيرها من الأجهزة الإلكترونية، ووضع برامج عالية الكفاءة لمنع اختراق تلك الأجهزة.

9.2 تدريب القضاة والعاملين في المحكمة على المنظومة الإلكترونية

تقوم الجهة القضائية المختصة بالتعاون مع هيئة تنظيم الاتصالات وغيرها من الجهات المتخصصة في النظم الإلكترونية بتنظيم دورات تدريبية مناسبة للقضاة والعاملين في المحكمة كافة على استخدام الأجهزة الإلكترونية والبرامج المصاحبة لتطبيق نظام المحاكمة عن بعد.

10.2 إنشاء نماذج لمحررات إلكترونية تستخدم في نظام المحاكمة عن بعد

يقوم المتقاضون في نظام التقاضي التقليدي برفع الدعاوى والطعون وتقديم المذكرات والمستندات الورقية ويقوم القضاة بإصدار الأحكام فضلاً عن قيام كاتب الجلسة بصياغة محضر الجلسة وغيرها من الأوراق القضائية الورقية. ولذلك فلكي يمكن الانتقال إلى نظام المحاكمة عن بعد منذ بداية رفع الدعوى بالطريق الإلكتروني وتقديم المستندات الإلكترونية[14] وحتى صدور الحكم من القاضي، فإن ذلك يتطلب إنشاء نماذج لمحررات إلكترونية يتم استخدامها من قبل المتقاضين والقضاة وأعوانهم، وبحيث تكون صالحة للتدوين عليها إلكترونياً، فضلاً عن إمكانية إثبات التوقيع الإلكتروني للشخص الذي أنشأ هذا المحرر الإلكتروني.

11.2 تسجيل عنوان البريد الإلكتروني الخاص لجميع الأشخاص على بطاقة الهوية أو إنشاء بريد إلكتروني رسمي لكل شخص أو مؤسسة

ويتم ذلك من خلال إصدار قانون يلزم جميع الأشخاص والمؤسسات بتسجيل البريد الإلكتروني الخاص على البيانات الإلكترونية للهوية أو أن تقوم الجهة الرسمية المسؤولة عن تنظيم الاتصالات في الدولة بإنشاء بريد إلكتروني رسمي لكل شخص أو مؤسسة. ويكون الهدف من ذلك هو تسهيل عملية مراسلة الأشخاص من خلال البريد الإلكتروني الخاص بهم للقيام بالإعلان القضائي الإلكتروني، وحتى يكون حجة عليهم ولا يتنصل أحد بحجة عدم العلم.

14 المستند (أو السجل) الالكتروني هو مستند أو سجل يتم إنشاؤه أو تخزينه أو استخراجه أو نسخه أو إرساله أو إبلاغه أو استلامه بوسيلة إلكترونية، على وسيط ملموس أو على أي وسيط إلكتروني آخر، ويكون قابلاً للاسترجاع بشكل يمكن فهمه. (م 1 قرار وزير العدل الإماراتي رقم 260 لسنة 2019).

أما المعلومات الالكترونية فهي بيانات ومعلومات ذات خصائص إلكترونية في شكل نصوص أو رموز أو أصوات أو رسوم أو صور أو برامج الحاسب الآلي أو غيرها.

12.2 وضع ضمانات كافية لحماية الخصوصية المعلوماتية

سنتناول هذا الموضوع تفصيلاً في البند رقم (3).

3. حماية الخصوصية المعلوماتية أثناء تطبيق نظام المحاكمة عن بعد

يتطلب تطبيق نظام المحاكمة عن بعد باستخدام النظم والبرامج الإلكترونية الخاصة بالمحكمة أن تتم معالجة البيانات الشخصية[15] الخاصة بالمتقاضين والمتهمين والشهود وغيرهم، فضلًا عن موضوع النزاع وما يتضمنه من أسرار تتعلق بالمتقاضين سواء كانت شخصية أو عائلية أو تجارية أو مهنية.

وقد يترتب على ذلك تهديداً لخصوصيات هؤلاء الأشخاص أو إفشاءً لأسرارهم، وخصوصاً أن هذه المعلومات لا تكون متاحة فقط خلال الشبكة الداخلية للمحكمة، وإنما تكون متاحة أيضاً خارج هذه الشبكة من خلال التبادل الإلكتروني للمعلومات بين المتقاضين والمتهمين والمجني عليهم والمحامين مع المحكمة، وكذلك فيما يتعلق بالتبادل الإلكتروني بين المحكمة والجهات الأخرى مثل الطب الشرعي أو الخبراء أو غيرهما من المؤسسات الحكومية. فهذه المعلومات قد يتم اختراقها وسرقتها أو العبث بها وتشويهها مما يمس سمعة أصحابها الشخصية أو العائلية أو المهنية أو التجارية.

ولضمان حماية هذه الخصوصية المعلوماتية وحماية الأسرار الخاصة بالمتقاضين والمتهمين والمجني عليهم والشهود وغيرهم، فإن ذلك يتطلب من المحكمة وضع نظم واتخاذ إجراءات تتسم بقدر كبير من الأمن السيبراني لحماية هذه الخصوصية. ويتعين الإشارة إلى أن هذه الحماية من شأنها تشجيع المتقاضين على استخدام نظام التقاضي الإلكتروني بدلاً من التقاضي التقليدي.

1.3 ماهية الحق في الخصوصية المعلوماتية

يتمتع الشخص بمجموعة من الحقوق التي لا يمكن أن تستقيم الحياة بدونها. ويعتبر الحق في الخصوصية أحد أهم هذه الحقوق، ذلك أن وجود هذا الحق وتوفير الحماية القانونية اللازمة له تضمن للفرد العيش بكرامة داخل المجتمع، وأن يكون مطمئناً على خصوصياته التي يأمل في النأي بها عن تطفل الآخرين. ولم تعد وسائل الاعتداء على الحق في الخصوصية قاصرة على الوسائل التقليدية كالتنصت على المحادثات السرية أو التقاط الصور الشخصية ونقلها وما إلى ذلك، بل حدث تطور لهذه الوسائل نتيجة للثورة التقنية التي طرأت في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وما ترتب عليها من تعاظم أهمية البيانات الشخصية للأفراد، وظهور ما يعرف بالمعالجة الآلية لهذه البيانات التي تشكل في كثير من الأحيان تهديداً لخصوصية الفرد[16].

---

15 وفقاً للمادة الأولى من قانون حماية البيانات الشخصية الإماراتي الصادر بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (45) لسنة 2021، يُقصد بالمعالجة أي عملية أو مجموعة عمليات يتم إجراؤها على البيانات الشخصية باستخدام أي وسيلة من الوسائل الإلكترونية بما فيها وسيلة المعالجة وغيرها من الوسائل الأخرى، وتشمل هذه العملية جمع البيانات الشخصية، أو تخزينها، أو تسجيلها، أو تنظيمها، أو تكييفها، أو تعديلها، أو تداولها، أو تحويرها، أو استرجاعها، أو تبادلها، أو مشاركتها، أو استعمالها، أو توصيفها، أو الإفصاح عنها عن طريق بثها أو نقلها أو توزيعها أو إتاحتها أو تنسيقها أو دمجها أو تقييدها أو حجبها أو محوها أو إتلافها أو إنشاء نماذج لها. الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد (712) ملحق (1)، بتاريخ 26 سبتمبر 2021. وأيضاً متاح على الموقع الإلكتروني الآتي:
https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/digital-uae/data/data-protection-laws
ووفقاً للمادة الأولى من قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020، يقصد بالمعالجة أي عملية إلكترونية أو تقنية لكتابة البيانات الشخصية، أو تجميعها، أو تسجيلها، أو حفظها، أو تخزينها، أو دمجها، أو عرضها، أو إرسالها، أو استقبالها، أو تداولها، أو نشرها، أو محوها، أو تغييرها، أو تعديلها، أو استرجاعها، أو تحليلها، وذلك باستخدام أي وسيط من الوسائط أو الأجهزة الإلكترونية أو التقنية سواء تم ذلك جزئياً أو كلياً. الجريدة الرسمية المصرية، العدد (28) مكرر (ه)، بتاريخ 15 يوليو 2020، ص 2. وأيضاً متاح على: *https:// www.cc.gov.eg/i/L/404869.pdf*

16 د. أيمن مصطفى البقلي، حماية الخصوصية المعلوماتية لمستخدمي الانترنت في مواجهة متطلبات التجارة الإلكترونية، المجلة القانونية، تصدرها كلية الحقوق - جامعة القاهرة - فرع الخرطوم، المجلد 9، العدد 4، 2021، ص 1011. وأيضاً متاح على الموقع الإلكتروني الآتي: *https://jlaw.journals.ekb.eg/article_190687.html*

وتتعين الإشارة إلى صعوبة وضع تعريف محدد للحق في الخصوصية، نظراً لارتباط مفهوم هذا الحق بالتقاليد والثقافات والقيم الدينية والنظم السياسية، وهي محددات تختلف من مجتمع إلى آخر، الأمر الذي يصعب معه صياغة تعريف جامع مانع لهذا الحق بطريقة محددة[17]. ولذلك فإن الاتجاه العام للفقه يذهب إلى ضرورة عدم الانشغال بوضع تعريف للحق في الخصوصية، بحيث يترك الأمر للقضاء لتحديد ما يدخل في نطاق هذا الحق، بحسب ظروف المجتمع وتطوره وأفكاره معتقداته[18]. ويرجع ذلك إلى أن وضع مثل هذا التعريف من شأنه تقييد هذا الحق، والإضرار بتطوره بالنظر إلى أن مفهومه يعد من المفاهيم النسبية التي تختلف باختلاف الزمان والمكان والأشخاص[19].

2.3 أنواع البيانات الشخصية محل الحماية

يقصد بالبيانات الشخصية أية بيانات متعلقة بشخص طبيعي محدد، أو يمكن تحديده بشكل مباشر أو غير مباشر (كرقم الهاتف، أو رقم السيارة، أو البريد الإلكتروني)، عن طريق الربط بين هذه البيانات وأية بيانات أخرى كالاسم، أو الصوت، أو الصورة، أو رقم تعريفي، أو محدد لهوية عبر الإنترنت، أو أية بيانات تحدد الهوية النفسية أو الصحية، أو الاقتصادية، أو الثقافية، أو الاجتماعية[20].

وعلى ذلك يمكن تقسيم أنواع البيانات الشخصية وفقا لما يلي:

1. البيانات الاسمية (تشمل الاسم الرسمي، واسم الشهرة، والاسم المستعار).
2. صورة الشخص.
3. الأرقام الشخصية (تشمل رقم الهوية الوطنية، ورقم الهاتف، ورقم السيارة، ورقم رخصة القيادة، ورقم الحساب المصرفي، ورقم الضمان الاجتماعي ... الخ).
4. العناوين الشخصية (تشمل العنوان الجغرافي، وعنوان بروتوكول الإنترنت IP address، وعنوان البريد الإلكتروني E-mail).
5. القياسات الحيوية «البيومترية» للإنسان (تشمل بصمة الإصبع، وبصمة العين، وبصمة الصوت، وبصمة الحامض النووي، وسمات الوجه).
6. البيانات المالية (تشمل أرقام الحسابات المصرفية، وأنواعها، وأسماء البنوك والمؤسسات المالية).
7. المعتقدات الدينية.
8. الآراء السياسية.
9. الحالة الأمنية.
10. الحالة الصحية (حالة الشخص المرضية، والتاريخ المرضي له).

---

17 د. أيمن مصطفى البقلي، المرجع السابق، ص 1015.

18 د. حسام الدين الأهواني، الحق في احترام الحياة الخاصة – الحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1978، ص 464.

19 د. محمود عبدالرحمن محمد، نطاق الحق في الحياة الخاصة، دراسة مقارنة في القانون الوضعي (الأمريكي – الفرنسي – المصري) والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، 1994، ص 131 وما بعدها. ممدوح خليل بحر: حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983، ص 207 وما بعدها.

20 على سبيل المثال المادة الأولى من قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020.

11. الجنسية والأصول العرقية.

3.3 وسائل حماية الخصوصية المعلوماتية أثناء تطبيق نظام المحاكمة عن بعد

لكي يمكن إنجاح نظام المحاكمة عن بعد وتشجيع المتقاضين عليها، لابد من توفير كافة الضمانات اللازمة لحماية الحق في الخصوصية المعلوماتية المشار إليه. وتتمثل أهم الوسائل اللازمة لتوفير هذه الحماية فيما يلي:

1- خضوع نظام المحاكمة عن بعد للوائح وسياسات أمن المعلومات المعتمدة في الدولة (م 9 قانون رقم 5 لسنة 2017 في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية، م 20 قرار وزير العدل رقم 259 لسنة 2019، م 26 قرار وزير العدل رقم 260 لسنة 2019).

2- يجب أن تكون جلسات التحقيق في القضايا الجزائية التي تتم عن طريق وسائل الاتصال عن بعد سرية (م 3/5/ج قرار وزير العدل رقم 259 لسنة 2019).

3- يكون دخول الخصوم ووكلائهم إلى النظام المعلوماتي الإلكتروني للمحكمة للاطلاع على كافة الملفات الإلكترونية المتعلقة بدعواهم من خلال رقم سري مشفر يرسل لهم من مكتب إدارة الدعوى بالمحكمة (م 4/6، 4/9 قرار وزير العدل رقم 260 لسنة 2019).

4- يتم تسجيل جميع إجراءات المحاكمة عن بعد، وتحفظ في النظام المعلوماتي الإلكتروني للمحكمة، ويكون لها صفة السرية، ولا يجوز تداولها أو الاطلاع عليها أو نسخها إلا بإذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة حسب الأحوال (م 2/25 قرار وزير العدل رقم 260 لسنة 2019، م 8 قانون رقم 5 لسنة 2017، م 2/19 قرار وزير العدل رقم 259 لسنة 2019).

5- يحصل كل محامي من المحكمة المختصة على وسيلة التواصل الإلكترونية الرسمية لها، ويُزودها في نفس الوقت بالبريد الإلكتروني الخاص به (م 1/9 قرار وزير العدل رقم 260 لسنة 2019).

6- تكون المداولة بين القضاة في المحاكمات التي تتم عن بُعد عن طريق موقع إلكتروني مؤمن خاص توفره المحكمة، ولا يجوز لغير القضاة الدخول إليه (م 14 قرار وزير العدل رقم 259 لسنة 2019، م 15 قرار وزير العدل رقم 260 لسنة 2019).

7- لكي يُمكن التوقيع الإلكتروني على نسخة الحكم الإلكترونية، يُثبت الرئيس والقضاة توقيعاتهم الإلكترونية في أول كل عام قضائي، وتُحفظ في النظام المعلوماتي الإلكتروني (م 4/15 قرار وزير العدل رقم 259 لسنة 2019، م 4/16 قرار وزير العدل رقم 260 لسنة 2019).

4. الخاتمة

1- لابد أن نقر بوجود العديد من الصعوبات التي تواجه تطبيق نظام المحاكمة عن بعد. وتتمثل أهم هذه الصعوبات في ضعف انتشار شبكة الانترنت في بعض المناطق في بعض الدول، وانتشار أعمال القرصنة على أجهزة الحاسوب، ومحاولات اختراق المواقع الالكترونية من قبل بعض المتطفلين أو المخربين، وانتشار الفيروسات على الأجهزة الالكترونية وما يترتب عليها من أخطار، والتفاوت التقني الهائل بين الدول المتقدمة والدول النامية، بالإضافة إلى عدم توفر البنية التشريعية المناسبة في بعض الدول، ونقص الكوادر البشرية المدربة لإنجاح نظام المحاكمة عن بعد، سواء كانت كوادر تقنية أو كوادر قضائية مدربة.

2- لكي تتمكن أي محكمة من تطبيق نظام المحاكمة عن بعد فإن ذلك يتطلب وجود إطار تشريعي، وأن يتم إنشاء نظام معلوماتي إلكتروني خاص بالمحكمة، ووضع آلية لإجراء جلسات المحاكمة عن بعد، واستخدام نظام

التشفير بحيث يتم تحديد الأشخاص المصرح لهم بالدخول إلى النظام المعلوماتي الإلكتروني الخاص بالمحكمة، وتحديد الآلية التي تستخدم في تسجيل المحامين والمتقاضين والتحقق من شخصياتهم. وكل ذلك يتطلب أن يتوفر في المحكمة بنية تحتية إلكترونية متقدمة، وشبكة اتصالات مناسبة، وإنشاء نماذج محررات إلكترونية تتناسب مع نظام المحاكمة عن بعد. بالإضافة إلى توفر العدد الكافي من الكوادر البشرية من الخبراء ذوي مستوى عال من التخصص التقني في علوم الحاسوب والشبكات، وتدريب القضاة والعاملين في المحكمة على المنظومة الإلكترونية. وأخيراً فإن هذه المنظومة تكتمل بتوفر ضمانات كافية لحماية الخصوصية المعلوماتية.

3- نظراً لأن تطبيق نظام المحاكمة عن بعد يتطلب معالجة البيانات الشخصية الخاصة بالمتقاضين والمتهمين والمجني عليهم والشهود وغيرهم، فضلاً عن موضوع النزاع وما يتضمنه من أسرار تتعلق بالمتقاضين والمتهمين والمجني عليهم، سواء كانت شخصية أو عائلية أو تجارية أو مهنية، فإن هذه المعلومات قد يتم اختراقها وسرقتها أو العبث بها وتشويهها، مما يمس سمعة أصحابها الشخصية أو العائلية أو المهنية أو التجارية. ولضمان حماية هذه الخصوصية المعلوماتية، فإن ذلك يتطلب من المحكمة وضع نظم واتخاذ إجراءات تتسم بقدر كبير من الأمن السيبراني. ونقترح في هذا الشأن أن يخضع نظام المحاكمة عن بعد للوائح وسياسات أمن المعلومات، وأن يكون دخول الخصوم ووكلائهم إلى النظام المعلوماتي الإلكتروني للمحكمة من خلال رقم سري مشفر، وأن يتم حفظ وتسجيل جميع إجراءات المحاكمة عن بعد، ويكون لها صفة السرية، ولا يجوز تداولها أو الاطلاع عليها أو نسخها إلا بإذن من النيابة العامة أو المحكمة المختصة. وأن تتم المداولة بين القضاة عن بُعد من خلال موقع إلكتروني مؤمن خاص توفره المحكمة، ولا يجوز لغير القضاة الدخول إليه.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

1. د. أيمن مصطفى البقلي، حماية الخصوصية المعلوماتية لمستخدمي الانترنت في مواجهة متطلبات التجارة الإلكترونية، المجلة القانونية، تصدرها كلية الحقوق - جامعة القاهرة - فرع الخرطوم، المجلد 9، العدد 4، 2021، ص 1011. وأيضاً متاح على:

https://jlaw.journals.ekb.eg/article_190687.html

2. د. حسام الدين الأهواني، الحق في احترام الحياة الخاصة – الحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1978.

3. قانون اتحادي إماراتي رقم (5) لسنة 2017 في شأن استخدام تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد رقم 616، ص 9). وأيضاً متاح على:

https://laws.uaecabinet.ae/ar/materials/law/1002

قرار وزير العدل الإماراتي رقم (259) لسنة 2019 بشأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات الجزائية (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد رقم 651، ص 107).

https://l8.nu/q6z2

قرار وزير العدل الإماراتي رقم (260) لسنة 2019 بشأن الدليل الإجرائي لتنظيم التقاضي باستخدام الوسائل الإلكترونية والاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية (الجريدة الرسمية الاتحادية، العدد رقم 651، ص 121).

https://l8.nu/q6y-

4. د. محمود عبدالرحمن محمد، نطاق الحق في الحياة الخاصة، دراسة مقارنة في القانون الوضعي (الأمريكي – الفرنسي – المصري) والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، 1994.

5. د. مصطفى المتولي قنديل، تقويم استخدام المشرع الإماراتي تقنية الاتصال عن بعد في الإجراءات المدنية، مجلة الشريعة والقانون (تصدرها كلية القانون – جامعة الإمارات العربية المتحدة)، العدد 82، إبريل 2020، ص 23 – 100. وأيضاً على الموقع الإلكتروني الآتي:

.https://scholarworks.uaeu.ac.ae/sharia_and_law/vol2020/iss82/1

6. د. ممدوح خليل بحر: حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983.

7. قانون حماية البيانات الشخصية المصري رقم (151) لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد 28 مكرر (ه)، بتاريخ 15 يوليو 2020. وأيضاً متاح على: https://www.cc.gov.eg/i/L/404869.pdf

1. Dr. Ayman Mustafa al-Baqli, himayat alkhususiat almaelumatiat limustakhdimi alaintirniti fi muajahat mutatalibat altijarat al'iiliktruniati, The Legal Journal, published by the Faculty of Law - Cairo University - Khartoum Branch, Volume 9, Issue 4, 2021, p. 1011.

2. Dr. Hossam Al-Din Al-Ahwani, alhaqu fi aihtiram alhayaat alkhasat - alhaqu fi alkhususiati, dirasat muqaranati, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 1978.

3. Qanun aitihadiun 'iimaratiun raqm (5) lisanat 2017 fi shan aistikhdam tiqniat alaitisal ean bued fi al'iijra'at aljazayiya (Federal Official Gazette, Issue No. 616, p. 9)

4. Qarar wazir aleadl al'iimaratii raqm (259) lisanat 2019 bishan aldalil al'iijrayiyi litanzim altaqadi biaistikhdam alwasayil al'iiliktruniat walaitisal ean bued fi al'iijra'at aljazayiya (Federal Official Gazette, Issue No. 651, p. 107)

5. Qarar wazir aleadl al'iimaratii raqm (260) lisanat 2019 bishan aldalil al'iijrayiyi litanzim altaqadi biaistikhdam alwasayil al'iiliktruniat walaitisal ean bued fi al'iijra'at almadania (Federal Official Gazette, Issue No. 651, p. 121)

6. Dr. Mahmoud Abd al-Rahman Muhammad, nitaq alhaqi fi alhayaat alkhasati, dirasat muqaranat fi alqanun alwadeii (al'amrikii - alfaransii - almisri) walsharieat al'iislamiatu, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1994.

7. Dr. Moustafa Elmetwaly Kandeel, taqwim aistikhdam almusharie al'iimaratii tiqniat alaitisal ean bued fi al'iijra'at almadaniati, Sharia and Law Journal (issued by the College of Law - United Arab Emirates University), Issue 82, April 2020, pp. 23-100.

8. Dr. Mamdouh Khalil Bahr, himayat alhayat alkhasat fi alqanun aljanayiyi, dirasat muqaranati, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo, 1983.

9. Qanun himayat albayanat alshakhsiat almisrii raqm (151) lisanat 2020, Official Gazette, Issue 28 bis (e), dated July 15, 2020.

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية:

1- Guidelines for remote hearings in the Maryland trial courts. Available at: *https://www.courts.state.md.us/sites/default/files/import/eservices/pdf/remotehearings-guidelines.pdf*. Last visit [16/07/2022]

2- Kandeel M.E., The impact of the UAE legislator's use of telecommunications technology on judicial notices, The Lawyer Quarterly, Vol 10, No. 4, 2020, pp. 521–532. Available at: *https://tlq.ilaw.cas.cz/index.php/tlq/article/view/435*.

3- Kurniawan M.B, implementation of electronic trial (e-litigation) on the civil cases in Indonesia court as a legal renewal of civil procedural law, Journal of Law and Justice, Vol. 9, no. 1 (2020), pp. 43-70. Available at: *https://jurnalhukumdanperadilan.org/index.php/jurnalhukumperadilan/article/view/391/0*. Last visit [16/07/2022]

ثالثاً: المراجع باللغة الفرنسية:

1- CONSULTATIVE COUNCIL OF EUROPEAN JUDGES, Questionnaire on the non-materialisation of the judicial process and the use of it by judges and court staff, March 2011. Available at: *https://rm.coe.int/16805ab9f9*. [in French] Last visit [14/07/2022]

2- French Ministry of Justice, 21st Century Justice Modernization Reform, *http://www.justice.gouv.fr/modernisation-de-la-justice-du-21e-siecle-12563/*. [in French] Last Visit [14/07/2022]

3- LAW n° 2016-1547 of 18 November 2016 on the modernization of justice in the 21st century, *https://www.legifrance.gouv.fr/loda/id/JORFTEXT000033418805/*. [in French] Last visit [14/07/2022]

4- LEIRS E.: Electronic communication, Dalloz, September 2012. [in French]